



UN LIBRARY

FEB 28 1980

Distr.  
GENERALA/RES/34/214  
22 February 1980

UN COLLECTION



الأمم المتحدة

## الجمعية العامة

الدورة الرابعة والثلاثون  
البند ٥٥ من جدول الأعمال

## قرار اتفاقية الجمعية العامة

[ بناءً على تقرير اللجنة الثانية (A/34/676/Add.2)]

١٩٧٤/٣٤ - تنفيذ الجزء السابع من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧٤/٣٢  
بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي  
في منظمة الأمم المتحدة

## ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٣٢٠١ (د.إ.٦)، و ٣٢٠٢ (د.إ.٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان و برنامجه العمل المتعلّقين بـنظام اقتصادي دولي جديد ،  
و إلى قرارها ٣٢٨١ (د.إ.٢٩٤) المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ،

وان تشير أيضاً إلى قرارها ٣٣٦٢ (د.إ.٧) المؤرخ في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٧٥ ،  
الذى قات بصوبيه ، في جملة أمور ، بانشاء اللجنة المختصة لموضوع إعادة تشكيل القطاعين  
الاقتصادي والاجتماعي في منظمة الأمم المتحدة لغرض اعداد مقترفات مفصلة للعمل بخطة الشروع  
في عملية إعادة تشكيل منظومة الأمم المتحدة لجعلها أتم قدرة على معالجة مشاكل التعاون الاقتصادي في  
الدولي والتنمية على نحو شامل وفعال ، ولجعلها أكثر استجابة لمقابلات أحکام الإعلان و برنامجه  
العمل المتعلّقين بـنظام اقتصادي دولي جديد وكذلك لمطالبات أحکام ميثاق حقوق الدول  
وواجباتها الاقتصادية ،

وان تشير أيضاً إلى قرارها ١٩٧٤/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، والذى  
قامت بمقتضاه ، في جملة أمور ، بتأييد ، المذاييع والوصيات ، الصادرة عن اللجنة المختصة ،

وأن تشير كذلك إلى قرارها ٢٠٢/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ ، والذى طلبت فيه ، في جملة امور ، اتخاذ اجراءات وتدابير معينة ضمن اطار تنفيذ النتائج والتوصيات الصادرة عن اللجنة المختصة ،

وأن تؤكد من جديد أن عملية إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعي في منظمة الأمم المتحدة هي جزء لا يتجزأ من الجهد اللازم لتأمين مشاركة البلدان النامية بصورة منصفة وكاملة وفعالة في صياغة وتطبيق جميع ما يتخذ من مقررات داخل منظمة الأمم المتحدة في ميدان التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ،

وقد نظرت في التقرير المرحلى للأمين العام عن سنة ١٩٧٩ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعي في منظمة الأمم المتحدة (١) ،

١ - ترجو من المجلسين الاقتصادى والاجتماعى أن يضع ، وفقاً للفرقة ٦٥ من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٦ ، اجراءات تناسب جميع الأطراف لتحسين الاتصالات بين لجنة التنسيق الإدارية والهيئات الحكومية الدولية المعنية ، بما في ذلك تدابير تمكن أهلاً كل من مكتبه ومكتب لجنة البرنامج والتنسيق من الاشتراك بطريقة ملائمة في أعمال لجنة التنسيق الإدارية ويُنَّ أن يرفع تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ؛

٢ - تكرر تأكيد أن التنسيق فيما بين الوكالات ، على المستوى المشترك بين الأمانات ، ينبغي أن يهدف إلى المساعدة على نحو فعال في الأعمال التحضيرية المتعلقة بالمقررات الحكومية الدولية ، وفي تنفيذ هذه المقررات ، وفي ترجمتها إلى أنشطة برمانجية مكملة لأدائها للأمنيات أو مشتركة ؛

٣ - تكرر تأكيد طلبها أن تُعطى لجنة التنسيق الإدارية الأولوية العليا ، فتتيhi أعمالها إلى المسائل الفنية ذات الأهمية الرئيسية لتنمية البلدان النامية وللتعاون الاقتصادي الدولي ، وأن تراعي جعل طريقة أدائها للأعمالها ونظام تقديم تقاريرها متوافقة مع شروط الجمعية العامة والمجلسين الاقتصادى والاجتماعى وتوجيهاتهما وبرامج أعمالهما ؛

٤ - ترجو من لجنة التنسيق الإدارية أن تقوم ، عند تقديم اقتراحاتها ودراستها بتوفير نهج واقتراحات عمل بديلة ، لتمكين الأجهزة التشريعية المناسبة من القيام بدورها في اتخاذ القرارات ؛

٥ - تقرر أن تستعرض في دورتها السابعة والثلاثين استمرار تنفيذ الجزء سابعاً من مرفق القرار ١٩٧/٣٢ وترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً في هذا الشأن يأخذ تماماً في الاعتبار هذا القرار وأحكام الجزء ثالثاً من قرار الجمعية العامة ٢٠٢/٣٣ .

الجلسة العاشرة  
١٠٩  
١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩